

المجموع

رسول الله صلى الله عليه وسلم البائع بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما رواه البخاري ومسلم وعن أبي الوضئ بكسر الضاد المعجمة وبالهمز واسمه عباد بن نسيب بضم النون وفتح السين المهملة وإسكان الياء قال غزونا غزوة فنزلنا منزلا فباع صاحب لنا فرسا لغلام ثم أقاما بقية يومهما وليلتهما فلما أصبحا من الغد حضر الرحيل فقام إلى فرسه يسرجه وندم وأتى الرجل وأخذه بالبيع فأبى الرجل أن يدفعه إليه فقال بيني وبينك أبو برزة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم فأتيا أبا برزة في ناحية العسكر فقالوا له القصة فقال أترضيان أن أقضي بينكما بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم البائع بالخيار ما لم يتفرقا وفي رواية قال ما أراكما افترقتما رواه أبو داود بإسناد صحيح وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم خير أعرابيا بعد البيع رواه الترمذي وقال حديث صحيح وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم بايع رجلا فلما بايعه قال اختر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا البيع رواه أبو داود الطيالسي ورواه البيهقي وفي المسألة أحاديث كثيرة من رواية أبي هريرة وجابر وسمرة وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وغيرهم وذكر البخاري في صحيحه تعليقا بصيغة الجزم عن ابن عمر قال بعث أمير المؤمنين عثمان مالا بالوادي بمال له بخيبر فلما تباعنا رجعت على عقبي حتى خرجت من بيته خشية أن يرادني في البيع وكانت السنة أن المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا قال ابن عمر فلما وجب بيعي وبيعه رأيت أني قد غبنته بأني سقته إلى أرض ثمود بثلاث ليال وساقني إلى المدينة بثلاث ليال روى البيهقي هذا متصلا بإسناده وروى البيهقي عن ابن المبارك قال الحديث في البيعين بالخيار ما لم يتفرقا أثبت من هذه